

سنن ابن ماجه

- 3000 - حدثنا أبو بكر بن شيبه . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع . نوافي هلال ذي الحجة . (بعمره لأهللت أهديت أني فلولا . فليهلل بعمره يهل أن منكم أراد من) A ﷺ رسول فقال Y .
- قالت فكان من القوم من أهل بعمره . ومنهم من أهل بحج . فكنت أنا ممن أهل بعمره . قالت فخرجنا حتى قدمنا مكة . فأدركني يوم عرفة وأنا حائض لم أحل من عمرتي . فشكوت ذلك إلى النبي A .
- (بالحج وأهلي وامتشطتي رأسك وانقضى عمرتك دعي) فقال Y .
- قالت ففعلت . فلما كانت ليلة الحصة وقد قضى الله حجتنا وأرسل معي عبد الرحمن ابن أبي بكر فأردفني وخرج إلى التنعيم . فأحللت بعمره . فقضى الله حجتنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم .
- [3000 - ش - (نوافي هلال ذي الحجة) أي نقاربه . (فلولا إني أهديت) أي لولا معي هدي . (لأهللت بعمره) أي خالصة . لكن الهدى يمنع الإهلال قبل الحج كالقرآن . فالأولى لصاحبه أن يجعل نسكه قرانا . (دعي عمرتك) أي اتركها واقضيها بعد . وقال الشافعي اس اترك العمل للعمرة من الطواف والسعي . لا أنها تترك العمرة أصلا . إنما أمرها ان تدخل الحج على العمرة فتكون قارنة . وعلى هذا يكون عمرتها من التنعيم تطوعا . ولا قضاء عن واجب . ولكن أراد أن يطيب نفسها فأعمرها . وكانت قد سألته ذلك . (وانقضى رأسك وامتشطتي) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لإحرام الحج . [K صحيح